

6102 الرسالة للشافعی للشیخ مصطفی العدوی

مصطفی العدوی

قل هذه سببی. ادعو الى الله. على بصیرة انا ومن من اتبعی وسبحان الله وما انا من المشرکین ها انا من المشرکین الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. عليه الصلاة والسلام. قال الشافعی رحمه الله في كتابه الرسالة - 00:00:00 قال ولعله ذهب الى ان النبی صلی الله عليه وسلم امر في سر او طاس المستبرین قبل ان يطیل بحیبته فذهب الى ان بعدة اصطبات وان الاستبراء حیض وانه فرق بين استبراء الامة والحوة - 00:00:46

وان الحرة تستبرأ بسلاس حیض کوامل. تخرج منها الى الطهر. كما تستبرأ الامة بحیضة کاملة تخرج منها الى الطرق فقال هذا مذهب فكيف اخترت غيره؟ والایة محتملة بالمعنیین عندك. قال فقلت - 00:01:08

له ان الوقت برؤیة الاهلة انما هو علامۃ جعلها الله للشروع والهلال غير اللیل والنهار. وانما هو جماع لثلاثین وتسع وعشرين. كما يكون الهلال الثلثون والعشرون جماعا واستأنفوا بعده العدد. وليس له معنی هنا. وان القرآن وان كان وقتا فهو من عدد - 00:01:34 اللیل والنهار والحیض والطهر في اللیل والنهار من العدة وكذلك شبه الوقت بالحدود وقد تكون. وقد تكون داخلة فيما حدس به. وخارج منه غير بائن منها وهو وقت معنی. ایه الموضوع يعني؟ فهمت حاجة؟ وبعدين لسه لم تفهم. هزه - 00:02:05

فضیلۃ الشیخ انه يعني لفظة قراء في الایة التي ذکرها من قبل يريد ان يبین ان لها معنیان. الحیض والطهر فقد يكون لها معنی الحیض في موضع ومعنی الطهر في موضع اخر - 00:02:31

فذكر في قصة او طاس ان النبی عليه الصلاة والسلام جعل الاستبراء بحیض بينما سیذكر في حدیس ابن عمر ان بمعنى الطهر الله اذا اقرأ ما قرأته مرة ثانية معلش. قال ولعله ذهب الى ان النبی صلی الله عليه وسلم امر في سبی او طاس ان - 00:02:50 قبل ان يوطیننا بحیضته فذهب الى ان العد استبراء. وان الاستبراء حیض. وانه فرق بين استبراء الاما و هذا معنی اخر فذهب الى ان العدة استبراء. اه. وان الاستبراء حیض. نعم. وان الحرة تستبرأ بثلاث حیض - 00:03:20

تخرج منها الى الطهر كما تستبرأ الامة بحیضة کاملة تخرج منها الى الطهر من قال هذا مذهب فكيف اخترت غيره؟ والایة محتملة للمعنیین عندك قال فقلت له ان الوقت برؤیتی الاهلة انما هو علامۃ جعلها الله للشهور. والهلال غير - 00:03:47 والنهار وانما هو جماع لثلاثین وتسع وعشرين يكون الهلال لسنة ثلثون والعشرون جماعا يستأنف بعده العدد وليس له معنی هنا. وان القراء وان كان وقتا فهو من عدد اللیل والنهار والحیض والطهر في اللیل والنهار من العدة. وكذلك شبه الوقت بالحدود. وقد تكون داخلة - 00:04:16

فيما حدث به حجة فيما حجت به وخارجہ منه غير بائن منها فهو وقت معنی - 00:04:47